كتاب

حاشية على شرح قاضي زاده لأشكال التأسيس للسمرقندي

مؤلف

أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب السمرقندي

Abu Al-Layth Nasr bin Mohammed bin Ibrahim bin Al-Khattab Al-Samarqandi

شرح

قاضي زاده

Qadi Zada

تحرير

أبو الفتح بن محمد بن سعيد الحسيني تاج السعيدي

Abu Al-Fath bin Mohammed bin Said aAl-Husseini Taj Al-Saidi

BL MANUSCRIPT NUMBER: OR. 2437/5-6

TITLE: 5. SHARH ASHKĀL AL-TĀ'SĪS

6. HĀSHIYAH ʿALÁ SHARH ASHKĀL AL-TĀ'SĪS

AUTHOR: 5. QĀDĪZĀDAH, MŪSÁ IBN MUHAMMAD

6. AL-ʿIRĀQĪ, MUHAMMAD AL-HĀDĪ IBN ABĪ SAʿĪD (TĀJ AL-SAʿĪDĪ)

DATE: 18TH CENT

FOLIOS: 5. 27a - 51a
6. 52a - 68b

NOTES:

BL CATALOGUING REFERENCE: OCACS 765/5

يقول العبد المفتقر الى الله مولاه الفقير عزيز بن درويش بن آزادي
الكردي عشيرة الاردوشي قرية وموطنا الموصلي سكنا ثم وطنا المجدد
الشافعي مذهبا القادري طريقة ونسبا تلميذ حراقجي حسين آدما
تلميذ صبغة الله الحيدري تلميذ والده ذي المآثر ابراهيم افندي
تلميذ والده ذي المفاخر حيدر افندي تلميذ والده صاحب
التأليفات الزاهرة والتصنيفات الفاخرة احمد افندي الحسين
آبادي تلميذ مولانا زين الدين الكردي البلاتي تلميذ نصر الدين
اللاري تلميذ جمال الدين محمود الشيرازي تلميذ المحقق جلال الدين
محمد بن اسعد الصديقي الدواني تلميذ محي الدين الكشكناري
تلميذ الشريف الجرجاني قدس سره تلميذ مولانا مبارك شاه البخاري
تلميذ قطب الدين الرازي تلميذ العلامة الشيرازي تلميذ نصير الدين
الطوسي وايضا تلميذ الكاتبي القزويني تلميذ الامام فخر الدين الرازي
تلميذ حجة الاسلام محمد بن محمد بن محمد الغزالي تلميذ امام الحرمين
عبد الملك تلميذ الشيخ ابو طالب المكي وهو اخذ الانابة والارادة من ابي
عثمان المغربي وهو من ابي عمرو الزجاجي وهو من جنيد البغدادي وهو
من ابي حسن السري سقطي وهو من معروف الكرخي وهو من ابي سليم داود
وهو من حبيب العجمي وهو من الحسن البصري وهو من الامام علي بن ابي طالب
الهاشمي وهو من حضرة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو من امر ذي النور
المبين بواسطة الروح الامين الممتاز من بين الملائكة المقربين برسالة
رب العالمين الى الانبياء والمرسلين خاتم الانبياء عليه السلام وعليهم كما يليق
السلام والحمد لله اولا وآخرا
عزيز بن درويش
بن سعدي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مقدر مقادير
الاشياء بحكمته ومصور تصاوير الاشكال بقدرته والصلوة والسلام
على محمد محيط مركز النبوة وعلى آله وصحبه كسوة الفتوة ما دارت على سطوح
السموات حاملة حول اطباق دائرة اوساد شرورهم وابادت الارض
قائمة على ساقها سائرة اما بعد فيقول ابو الفتح محمد الهادي
ابو نصر ابن ابي سعيد الحسيني العراقي المدعو بتاج السعيدي سعد جده
وحد جده بهذه الحواشي للمراة عن الفقول بحررة على شرح الاشكال على مختصر
المشاة للاستاذي وكشاف الامة وملاذ الائمة شيخ الصناعة ورئيس البراعة
ناهج مسالك التهذيب المقويم الفنيم من شيخ الكلام قاضي زاده الرومي جعل
الله اخراه اطيب من اولاه وعقباه انور من دنياه رحم الله امرا اعرض
بعين العناية والانصاف ولا ينظر بنظر الفساد والاعتساف بالنبي و
آله الكرام وصحبه العظام عليه وعليهم التحية والسلام قوله الحمد لله المقدر
الحجبة نصدير المقام بتحرير الكلام لتحرير المرام بلطائف الاشارات و
طرائف الاستعارات وعبارات رائقة واعتبارات فائقة بصنائع انيقة
وبدائع عجيبة لطيفة ملائمة للمقصود عموما وخصوصا بحيث لا حاجة الى التصريح
بما لا يخفى ... والصلوة على من تم ... الى انه خاتم النبيين كما صرح
به في التنزيل وان شرعه مصون عن النسخ والتبديل ... ووصف بحجته عنه

اشارة الى قوله تكوجا الخف الاية والتثليث اشارة الى الاقانيم الثلثة على ما اعتقده

النصارى والتربيع اشارة الى الطبائع الاربع على ما زعمه الطبيعيون [illegible] فان الى

في جواب اما معذرة او مشوهة فان المقام من مظانها وقد بين المظنة بمقام

المشعر [illegible] الاربع طوابق ثم علل ذلك بقوله اذ لا [illegible]

ربعه [illegible] فالاوسط ناظر الى الاوليين [illegible] والاخرين والثاني الى الاخرين

منها فعديه [illegible] وجه الاول [illegible] فيحكى ان

رطلا [illegible] اخر على ان يجعله [illegible] طول الربعة [illegible] عرضا اربعة اذرع

[illegible] عمق اربعة اذرع [illegible] دراهم [illegible] ذراعين طولا وعرضا وعمقا و[illegible]

[illegible] باربعة دراهم بنصف المبيع فاستفتى الى مفت غير مهندس فافتى بان

ذلك حقه ثم الى مفت مهندس فافتى بان حقه درهم وهو الحق [illegible] يحكى ان رجلا

باع من اخر قطعة ارض بالف درهم على ان طولها مائة ذراع وعرضها مائة

ذراع ثم اعطاه عوضا عنها قطعتين طول كل منهما خمسون ذراعا وعرضه

خمسون ذراعا فتخاصما الى قاض غير مهندس فقضى بان ذلك حقه ثم الى قاض

مهندس فقضى بان ذلك نصف حقه وهو الحق [illegible]

[illegible] ثلثمائة والحق انه [illegible] العشر [illegible]

[illegible] واجد [illegible] لتعاريف العصا [illegible] في كثرة النفع كما ان العصا اذا انكسر

[illegible] لان [illegible] شاهد يوما

الآن السائل [illegible] الاشكال فيه [illegible]

[illegible] والخف [illegible] من تعاريف العصا قال ابن الاعرابي العصا [illegible]

ساجور فاذا انكسر الساجور اتخذ منه الاوتاد فاذا انكسر الوتد اتخذ منه [illegible]

فاذا [illegible] النوادر [illegible] الاخلاق [illegible] اللفظ [illegible] بالعلوم

اللفظ [illegible] العلوم [illegible] لان الغالب اضافة

[illegible] الانواع المختلفة [illegible] العلوم الرياضية واما

[illegible] فلا يخلو عن نفع وان التمثيل [illegible]

[illegible] ظهوره وخلوه عن شائبة التكلف [illegible]

[illegible] اصوله [illegible] العلوم بالاعمال

انا [illegible] المراد [illegible] القواعد التي [illegible]

[illegible] بالقواعد التي [illegible] التمثيل

[illegible] التمثيل [illegible] صحيح [illegible] الباب [illegible]

[illegible] كتاب [illegible] هذا الكتاب وذكر [illegible]

[illegible] اقليدس [illegible]

اقليدس [illegible] الاشكال

[illegible] الكتاب [illegible] الاعمال [illegible]

المعنى [illegible] علم يبحث فيه [illegible] المراد [illegible]

[illegible] الاول [illegible] علم العدد [illegible]

باحظه لوجود في الحوادث وعلى الثاني يلزم دخول البحث عن الهيئة والوحدة والكثرة وامثالها
من الامور العامة للمقارنات والمفارقات في الرياضي القسم الاول فهو مما يمكن تجريدها
عن المادة في البحث اه اعلم ان موضوع الحكمة ثلثة امور احدها ما لا يفتقر الى المادة اصلا
لا في الوجود ولا في البحث كالباري تعالى والعقول والامور العامة والعلم المتعلق به يسمى بالالهي
ويسمى للشرف باشرف اجزائه وبالعلم الاعلى لشرفه على ما يتعلق بالمادة وعلو مرتبته
وما بعد الطبيعة مطلقا وبالفلسفة الاولى لما ذكره الشيخ في رسالته الحكمية وقد يسمى علم
ما بعد الطبيعة لتقدمه بالذات والشرف وعلم ما قبل الطبيعة نظرا الى المبدئية في طريق التعليم
واول من سلكه ارسطو واصحابه علم المعاني في الفلسفة وعلم الاصول والنحو وعلم التوحيد
ولواحقه وعلم النبوة والمعاد وعلم سحر الحكمة ويشتمل على كلها كتاب الشفاء وفروع كثيرة
كعلم العزائم وعلم العيافة وعلم الكهانة وعلم القيافة وغيرها والثاني ما يفتقر الى المواد
تفتقر اليها في وجودها لكنها لا تفتقر في البحث عنها اليها فيمكن تجريدها عنها في البحث
مثل التربيع والتدوير والكروية والمخروطية فانك تفهم الكرة من غير ان تحتاج في تفهمها
الى ان تفهم انها من خشب او ذهب ولا تفهم الانسان الا ان تحتاج الى ان تعرفه وتفهم ان صنعته
من لحم وعظم والعلم المتعلق به يسمى بالرياضي لارتياض النفوس به في مبدء
التعاليم ولهذا يسمى تعليميا ايضا وبالعلم الاوسط لتوسطه بين ما لا يفتقر اليها
مطلقا وما بينهما لافتقاره من وجه وعدم افتقاره من وجه وله اصول وفروع
على ما ذكره الاستاذ رحمه الله والثالث امور تفتقر اليها في وجودها والبحث

والبحث عنها جميعا مثل الاجرام الفلكية والاجسام العنصرية وما يتكون منها وما
يختص من الاحوال بها مثل الكون والفساد والتغير والاستحالة مما لا يمكن
التفهيم والتفهم الا مع المادة والعلم المتعلق به يسمى بالطبيعي لان مباحثه
تتعلق بالطبيعة التي هي مبدء الاثار لان الطبيعي يبحث عن الجسم الطبيعي ولان الاعم
بالحكمة في التعليم وبالعلم الادنى لافتقاره الى المادة اولا وغاية البعد
عن المبدء الاول واصوله ثمانية مشهورة وفروع كثيرة كالتشريح والصيدلة
والاكسير والفراسة والطلسمات والنيرنجات وغيرها فلوله واصوله اربعة
اما الهيئة فهو علم يعرف فيه حال اجزاء العالم واشكالها واوضاع بعضها عند بعض
ومقاديرها وابعاد ما بينها وحال الحركات التي للافلاك والتي للكواكب وتقدير
الاكر والقطوع والدوائر التي بها تتم الحركات ويشتمل عليه كتاب المجسطي
لبطليموس القلوذي واما الهندسة فهو علم يعرف فيه حال اوضاع الخطوط
واشكال السطوح والمجسمات والنسب اللازمة التي لمقاديرها ويشتمل على اصوله
كتاب اقليدس وبهذه الاشكال المنقطة بعض مقاديرها وهو العلم الملقب
بالخطوط واما علم العدد فهو علم يعرف فيه حال انواع العدد وخاصية كل عدد
في نفسه وحال نسب الاعداد بعضها الى بعض واما الموسيقى فهو علم يعرف فيه حال
النغم وعلل الايقاع في اتفاقها واختلافها ويعرف فيه حال الابعاد والاجناس
والانتقالات والانتقاعات وكيفية اللحون واتخاذ الالات كل ذلك بالبرهان

قوله وفروعه كثيرة منها الاثني عشر علما فالاول اقوله كعلم المناظر ومحرر الاشكال
وغيرها مما يضاهيها كعلم المرايا والموازين ونقل المياه والمساحة وغيرها
هذه من فروع الهندسة خصها بالذكر رعاية لمقتضى المقام واما فروع الها
فمنها كعلم الزيجات والتقاويم للهيئة وكعلم الجبر والمقابلة للارثماطيقي وكعلم
الآلات العجيبة الغريبة للموسيقى نحو الجهاز المركبة قال انه قابل للعلاج امر
بالاستعلاج [illegible] العلوم اليقينية كالهندسة والحساب ومن لا فلا قوله ما اكتفى
فيه بالفرض والظهور بل [illegible] كما في عمل المثلث قوله كاخراج خط
مساو لهذا غير مذكور في بيان شكل من اشكال الكتاب يعني الاول بعض مقدمات
الشكل الثاني عشر يحتمله فجعل الاستاذ المحقق الدواني مما اكتفى فيه بالفرض لكن يمكن
حملها على احتمال آخر كما في ان تشكل الاول مقدمة وبيان ان كل ضلعين اطول من
الثالث هذا مثال لما اكتفى فيه بالظهور وما يعني [illegible] اكتفى فيه بالفرض وسيجيء الكلام
في موضعه قوله لكن الجزم بها اي الدعوى قد تكون ظاهرة بالنسبة الى البعض بعد ما [illegible]
انه لكن لا يبلغ ظهورها الى حد الجزم واليقين بل الجزم واليقين بها يتوقف على الجزم
واليقين بذلك اما مطلقا بان لا يمكن تحصيل الجزم واليقين بها الا بان يجزم به
لعدم دليل آخر او بالنظر الى دليل خاص ماخوذ فيه ذلك حتى لو بين الدعوى بدليل آخر
غير ماخوذ فيه ذلك امكن الجزم بها بدون الجزم به قوله فان الحكمة النظرية تنقسم
الى ثلثة اقسام الحكمة يبحث عن الامور الموجودة اما عن امور يتعلق وجودها

وجودها بقدرتنا واختيارنا وهي الحكمة العملية المنقسمة الى ثلثة اقسام [illegible]
علم الاخلاق كما يشتمل عليه كتاب افلاطون واما عن امور لا يتعلق وجودها
بقدرتنا واختيارنا وهي الحكمة النظرية المنقسمة الى ثلثة اقسام كذا ذكره الشارح
فيما نقل عنه انما ذكر فاحفظ قوله حيث الحركة والسكون اي حيث التغير هكذا قالوا
وفيه ان البحث عن الحركة والسكون والبحث عن التجزي والتناهي لا يكونان من الطبيعي
اما الاول فلان جزء الموضوع لا يبحث عنه في العلم الالهي الا ان يحمل على الصناعة
لا على العقلي في موضوع الطب والمنطق واما الثاني فلان التجزي والتناهي
ليسا من عوارض الجسم من حيث الحركة والسكون اذ بحث التجزي واللاتجزي يبحث
عن تناهي الجسم ولا تناهيه في الصغر وبحث تناهي الابعاد ولا تناهيها يبحث عن
تناهي الجسم وعدمه في العظم اللهم الا ان يلتزم ان المناط هو الاشتمال على الما
ده لكن يرد عليه الهيئة مع انه من الرياضي والطب مع انه من جزئيات الطبيعي قوله
لان اجزائه الا ان يصدق عليه عدم النظر اليها من جهة خاصة اذ الهيئة
ينظر اليها من جهة الشكل والطب من جهة الصحة والمرض فلا اشكال قوله
اما العلم في المبادي لكل علم موضوع ومبادي ومسائل لان ما يتعلق بالعلم
ان كان مما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية فهو الموضوع والا فان كان مقصودا بالذات
فهو المسائل والا فالمبادي ووجه التسمية في الاخيرين ظاهر اما الاول فلا
نه موضع [illegible] مسائل العلم يرجع الى [illegible] اعراض الذاتية فوضع

الهندسة المقدار اما مباديه فهي حدود هذه الامور والمقدمات الغير بينة في مسائله هي
التي تسمى بالاشكال فظهر ان المقدمة ههنا ليست مما يتقدم على الشروع في العلم فقد
دل على انه يتوقف عليه المسائل وكذا قال الواوفي ان الاصول الموضوعة لعلم يبرهن
عليها في علم آخر فيتوقف المسائل عليها اذ ذكر البرهان بالفعل في الترتيب مبادي
ذلك العلم والا لزم ان يكون العلمان علما فيلزم اختلاط العلمين وهذا وان كان بعيد
في بالعناية لكن الاولى ان يقال كما ذكره الشيخ المبادي اما تصورات وهي
الحدود واما تصديقات وهي المقدمات التي يؤلف منها قياسات العلم فمنها حدود
الاشياء يعني حدود موضوع العلم واجزاء الموضوع وجزئياته واعراضه الذاتية
كحدود الجسم والهيولى والبسيط والحركة في الطبيعي وهذه الاشياء تنقسم الى قسم
ما يكون التصديق بوجوده متقدما على العلم وهو الموضوع وما يدخل فيه و
الى ما يكون التصديق بوجوده انما يحصل في العلم وهو ما عداها كالاعراض
الذاتية فحدود القسم الاول حدود بحسب الماهية وحدود القسم الثاني اذا تصور
بها كانت حدودا بحسب الاسماء ويصير بعد التصديق بالوجود حدودا بحسب
الماهية ومنها ما هي بينة بنفسها وهي القضايا الواجبة القبول وهي المبادي على
الاطلاق فلا يكون لشيء منها مسئلة بالنسبة الى شيء من العلوم ومنها قضايا
متعارفة الغير بينة وهي قضايا غير واجبة القبول بل واجبة التسليم لينبني
عليه ومن شأنها ان يبين في علم آخر فهي مبادي العلم المبني عليها ومسائل العلم

العلم الآخر وتسمى اصولا موضوعة ان كان التسليم ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~ مع مسامحة ما وحسن الظن وطيب الخاطر
ومصادرات ان كان مع استنكار وتشكك الى ان يبين ... فيمكن
ان يكون المقدمة الواحدة اصلا موضوعا عند شخص ومصادرة
عند آخر وقد يجمع الحدود والاصول الموضوعة وكلها الوضع فيسمى او
ضاعا وقوله على سبيل حسن الظن اي حسن الظن بالمعلم كما صرح به الشيخ او
حسن الظن في المتعلم بصدقها ظنا قويا قريبا من الجزم يسمى بشرط قول الاستاذ
يسلمها المتعلم على سبيل غلبة الظن فلعل الحدود مثل الاصول والمصادرات يفهم
من ظاهر كلام الشيخ ان الاصول والحدود الموضوعة هي التي يصدر بها
دون المصادرات الا انه خصهما بالذكر ولعل ان حكم الثلاثة واحد هنا اكثر
فلهذا فصل الاستاذ رحمه الله تعالى عليه قوله وربما تخصص بالصناعة ان كانت
عامة اعلم ان العلوم المتعارفة تنقسم الى عام يستعمل في جميع العلوم كقولنا الشيء
اما ثابت او منفي والى خاص يستعمل في بعضها كقولنا الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية
فانه يستعمل في الرياضيات لا غير فالمورد في العلوم المتعارفة في اوائل العلوم
يجب التخصيص بالعلم ان كانت نحوه وغيره اذ الفصل يعرف التخصيص قد
يكون بالجزئين جميعا كما قال في تخصيص الاول من المثالين بالهندسة المقدار
اما مشتركا او متباينا فبهذا الاعتبار صارت القضية العامة خاصة
بالهندسة وصالحة لان تعد في مقدماتها وقد يكون بالموضوع وحده

كما ان فيه تخصيص الثاني بالمقادير المساوية لمقدار واحد مساوية وهذا

يصير المحوي ايضا متخصصا بتخصيصه فان المساوية للمقدار يشترط

وليس العدد به كذا في شرح الاشارات قوله واعلم ان التصديق

قد يكون قال صاحب التحرير في بعض تحريراته قد توضع هذه في مفتتح

العلم كما في الهندسة وقد تخلط بمسائله كما في الطبيعيات ولا بد من

تقديمها على الجزء المحتاج اليها من العلم اذا خلطت بالمسائل تصديق العلم بها

او الجهول الشيء ذو وضع احترز به عن الوحدة والمجردات ولا نظن

ان الآن في الزمان من قبيل ما له وضع كما توهم ان حال الآن في الزمان كحال

النقطة في الخط وان الزمان مقدار كالخط وكل مقدار ذو وضع لحلوله في

الجسم لان المراد بالوضع ههنا كون الشيء ذا اجزاء مفروضة متصلة مرتبة

ترتيبا يمكن ان يشار الى الواحد منها اين هو من صاحبه وهو المعنى بالاشارة

او اطراف الشيء كذلك ولا يتصور ذلك في الآن والاجزاء المفروضة للزمان اذ

ليس شيء منها مقارنا لوجود الجزء الآخر فلا نقض بالآن قوله يمكن ان يشار

اليه بيان لقوله ذو وضع وما نقل عنه فاعلم ان النقطة شيء لا جزء له فيحتمل ان

يكون الغرض منه تمييز النقطة عن سائر ما ينقطع الهندسيون لا تعريفها على ما ظن قوله

بالاشارة الحسية وهي امتداد موهوم اخذ من المشير منتهي بالمشار اليه فان كان نقطة فهو خط وان

كان خطا فهو سطح وان كان سطحا فهو جسم تعليمي وان كان جسما فهو جسم ايضا لكنه ناقص فهو

افطار اذ لو نفذ لم يكن المشار اليه جسما هذا في الاشارة قصدا واما

وامّا في الاشارة تبعا فالكل يجري في الكل الا في النقطة والسطح في

الخط وليس ذكر الامتداد بموجود في الخارج والا يلزم ان يحدث كلما يشار

الى الفلك الاعلى خط نافذ في جميع الافلاك بل سطح قاطع لجميعها بل جسم

لان الخط نهاية السطح وهو نهاية الجسم وانه محال بالبديهة ومع ذلك لا يوجب

وجود المشار اليه في الخارج على ما قال الواو في جاء فيه وقد يفرق ايضا بينها وبين

الاشارة العقلية بان الاخيرة تجري في ما دون العقلية لما يعرض للخط طولا ولا عرضا

ولا عمقا بهذه الثلاثة تطلق على معان كثيرة والنقطة لا تنقسم فيها بمعنى من

تلك المعاني فان اريد بها نفس الامتداد فهي كم بالذات وان اريد سائر المعاني فهي

كميات ماخوذة بالاضافة ثم لا يشترط فيها الاضافة الى ثالث كقولك المهندس

الخط طويل بالقياس الى خط قصير وقد يشترط كقوله للخط اطول بالقياس

الى خط طويل بالقياس الى خط قصير آخر قوله لا بالفعل ولا بالوهم الا بسبب الموجب

للانقسام اقسام منها القطع والكسر والفرق ان الكسر يكون بالاشياء الصلبة

والقطع لا لاكه تفاذه بخلاف القطع ويعبر عنهما بالقسمة الفعلية والقسمة

الخارجية والقسمة الانفكاكية ومنها الفرض والوهم والاول بان لا

الافتراق بخلاف الاولين فانهما [redacted] الفرض لا

تشعر بتعلق بالوهم [redacted]

الكلية المشتملة على الصغير والكبير والمتناهي وغير المتناهي ولا وقوف للاصل

وان الوهم امر الواهمة يتعلق بالامور الجزئية الحسية قلت وفوق آخر لا يدرك الا
مواد الصغار جدا المتوارية عن الحس ولا غير المتناهية التجزية عن الانقسام الى ما لا نهاية
وفيه من الكلام ما لا يحتمله المقام فالحق عدم الفرق كما صرح به بعض المحققين
فلذلك ترك الاستاذ ذكر الفرض ومنها اختلاف الاعراض كما في المحاذاة وما
اي التقسيم باعتبار الاعراض
حاء من احد حول اذ ذكر حين التعرض لوجوه الانقسام ما شابهها كرمع انه وجه آخر
للانقسام الجزئي على ما بين في موضعه والنقطة ما لا ينقسم بوجه من تلك الوجوه
فكانه عدم القسمة الفعلية كما يدل عليه كلام بعض شارحي الاشارات قوله
ولا ينتقض التعريف زاد البعض قوله وليس بجوهر لاخراج الجوهر الفرد وقال وهم
غير ملتبس به قال الاستاذ رحمه الله فيه لا حاجة اليه قوله هي عرض لكن لبيان مقدار
لعدم الامتداد فيها بخلاف اخواتها فلا تميز بينها وبين الخط وغيره الا ان نسبة
هذا الى ذاك كنسبة المركز الى المحيط فافهم تعليمي لا حقيقي وكذا الانسبة بين الخط والجسم
والسطح لما تقرر من ان النسبة لا تكون فيما بين نوع واحد قوله والخط طول
لا عرض له بالطول وبالاطول كمن شابه حتى وقع في تخصيص احد البعضين فان احدها
حقيقة فلا يكون الآخر كذلك فلا بد من التأويل لكن كلام الكاشف صريح في ان
الحقيقة هي الاول كما ذهب اليه ابن الهيثم في بعض تصانيفه فسقط ما قيل
من ان اطلاق الطول عليه لا يصح بطريق الحقيقة اذ الخط مقدار
له الطول لا نفس الطول ولا يحتاج الى التجوز اذ هو مجهول في التعريف

قوله بلا عرض قيل عليه لا يشمل ولا عمق ايضا لتساويهما في الانتفاء فلا وجه
في الترجيح ورد بان نفيه يغني عن العمق لعدم الامتداد الثالث بخلاف الثاني
لا الثالث على انه لا حاجة اليه اذ لا يوجد طول مع عمق بلا عرض قوله وكان المراد
لفظا كان نفي الجواز ارادة الحقيقة ايضا ولهذا قال الحكيم فيه بعض اخواته
ينبغي ان يحمل على انه لا يصح على ظاهره قوله ما له طول فيه في تعريفه مقدار ذو وضع
له طول بلا عرض واحترز عن الزمان بقوله ذو وضع على ما مر قوله ونهايته
النقطة كانه تنبيه بعد تمام التعريف على علة عدم الانقسام على ما قيل من
ان النهاية لا تنقسم والا لانتقض لها جزآن فالاخير هو النهاية لا هي هذا
خلف وقيل بهذا اذا انتقض لها جزآن في جهة النهاية والا فلا ثم يثبت
بهذا عدم انقسام الخط والعرض والسطح في العمق لا ان يكون منتهاها
في الوضع ان كان له طرف يشار اليه حسا وقال البعض ان كان ذا نهاية
معينة وصرح بانه احتراز عن خط غير متناه وعن محيط الدائرة
يقال عليه لا يخفى ان النهاية بمعنى الطرف كما هو الظاهر فلا حاجة الى المعينة
او بمعنى التناهي حتى يكون المعنى ان كان مقدارا متناهيا معينا فلا شك
ان محيط الدائرة كذلك الا ان يراد معينا بنقطة لكنه الاداء ما لا
يفهم من اللفظ ولا حاجة الى الاحتراز عن الخط الغير المتناهي لمثل ما مر
في الجوهر الفرد قوله المقدار فقط على معنى ان مقدار الحدود ومقداره

بمد كان متناهية العدد فهو كمحيط الدائرة ونحوه كمحيط السطح بحصل من قطع الا
سطوانة او المخروط على الوراب فهو ولعسه منه ما يسر طرفه وسطه قبل الاعم
اذ يستر حسه بالبصر فيتم للانحال الزوج الباصرة اعظم في النقطة في الشعاع الصالي
الوسطاني اطرافه على النور وان عنى معنى آخر فغير معلوم ويمكن اصلاحه بانه
يستر لو كان محل الاول نقطة واعترض ايضه بان ذكر الستر غير مستقيم
اذ النقطة لا حجم لها فكيف يكون ساترا قال الاستاذ رحمه الله في الحواشي
لعله اراد وابين طرف الوسط كونه لا على وضع الساتر والمستور
فولها عند الطرف [illegible] لئلا يتوهم المنتصف والمراد في الطرف فيه انه
الى البصر بهذا وقد يرسم برسوم آخر منها ما ينطبق على خطه الشافعي لو لم
يكن للخيط عرض اولا ينطبق على الخط الوسطاني ومنها ما يتحاذى
جميع النقط المفروضة عليه وهو قريب عما ذكره اقليدس وهو ما يكون
وضعه على ان يتقابل الى نقطة يفرض عليها بعضها لبعض ومنها اقصر
خط واصل بين نقطتين وهو المنسوب الى ارشميدس وقيل انه
اصح الجميع وابينه وفيه ان افضلية المستقيم من المستدير متوقف على
امكان تطبيق احدهما على الاخر وهو غير مستقيم قطعا كما نكر الامام
وقيه وجزم بان ما يقال ان ما الخوس هو اعظم من وترها فهو كلام
مجاز على سبيل التخيل الكاذب بناء على انه يتوقف على صيرورته ‎المابعنور

صيرورته المستدير مستقيما او العكس وهو ممتنع لاختلافهما بالنوع كالاثور
على انهم صرحوا بعدم النسبة فيما ليس من نوع واحد كما مر وبالجملة ينتقض
ذلك بها ابالخط المنحني على البسيط الكرة وههنا كلام يطلب من كتب الحكمة ومن رسالة
معمولة في حركة المدحرجة ويمكن ان يرسم ايضه بانه خط لا يحدث منه توهم دورانه
مع ثبات طرفيه سطح لا جسم او غير ذلك من الرسوم لكن ما ذكره الاستاذ رحمه الله
منقول عن افلاطون وهو اقرب الى فهم الجمهور لان المراد من بيان المنحني
امثال ذا اطولها بانه مستقيم ما لا يوقعه امتداد شعاع البصر كالشبال في
توهم الشبال او غير المستقيم يسمى مستديرا ان كان في جانب الاول منحنيا ويوهم طول
وعرض ويمكن ان يفرض فيه خط آخر مقاطع للاول على النقطة منه وقبل الا كالنقطة
على احد الجانبين وسواء كان بحيث يحاذي البادي في الجسم او في السطح ومن هذا مسح
بالجسم او في السطح فهو من انه الخط يعني بالذات والا فلا وجه للتخصيص ‎(الی تخصیص)
ثم هذا التخصيص باعتبار الاعم الاغلب وفي قوله ينتهي اشارة البعد وقد يكون لهذا
التخصيص كما قريب بعينه ان المراد بنهاية الخط ان تناهى في احد امتداديه فقط
[illegible] سطح المخروط فان تناهيه بنقطة انما هي من جهة تناهي امتداد الجسم معا في
جانب واحد وكذا القول في الجسم فان تناهى المخروط بنقطة انما يتشكل احد
امتداداته فقط بل من حيث تناهى جميع امتداداته الطولي والعرضي والعمقي
دفعة في جانب واحد فهو كسطح الكرة ونحوه كسطح جسم يحصل من تحكيم

دورانه السطح الحاصل من قطع المخروط والاسطوانة على التناسب وكسطح
المخروط يعني المستدير وهو المسمى بالمخروط الصنوبري وهو جسم يحيط به سطح
مستدير يرتفع من دائرة هي قاعدته متضائلا الى نقطة هي رأسه بحيث اذا ادير
مستقيم واصل بين رأسه ومحيطها ماس السطح او نقول جسم يحيط به دائرة
هي قاعدته وسطح صنوبري يرتفع منها متضائلا الى نقطة هي رأسه بحيث
اذا ادير [illegible] كما ستعرف في تعريف السطح المستدير وقد يمكن ان يقال فيه انه ما
حدث من توهم دوران مثلث قائم الزاوية حول احد ضلعيه المحيطين بها
احترازا عن سطح المخروط والاسطوانة المستديرين وقد يرسم برسوم اخر منها
الذي يمكن وضعه على انحاء بان الخطوط ينطبق بعضها على بعض ومنها الذي
اذا وضع عليه خط مستقيم كيف اتفق انطبق عليه ويمكن ان يرسم ايضا بانه سطح ينطبق
اجزاؤه بعضها على بعض على جميع الاوضاع وما عدا المستوي من السطوح
ان امكن ان يقطعه سطح مستو بحيث يكون الفصل دائرة اما في جميع الجهات
كسطح الكرة واما في بعضها كسطح الاسطوانة والمخروط المستديرين يسمى سطحا
مستديرا والا منحنيا وقد عرف المستدير بما يخص السطح الكري كما قال انه
ما يحيط به من جهة تقعيره نقطة تتساوى الخطوط المستقيمة التي تخرج منها اليه
والجسم التعليمي وقد يسمى الجسم بالمجسم كما يسمى السطح المستوي بالمسطح ولما التزم
رحمه الله تخصيص الموقوف بالتعليمي خصصه في التعريف بالمقدار لاخراج

[illegible]

لاخراج الطبيعي والباحث عنه [illegible] مناسب لمقام التعليم والا فلا مانع في الموقوف
والمعرف من التعميم فهو طول وعرض وعمق اي يمكن ان يفرض فيه خط ثالث
مقاطع للاولين بلا ميل الى احد الجانبين كما مر ولا تغفلن ان الامتداد
الثالث اذا قطع الاول لا يكون بمجرد ذلك سطحا كما اذا قطع خط خطا هكذا
وانما هو خطان متقاطعان وكذا الحال في الجسم فان خطا اذا قطع خطين
في جهة العمق لا يكون بمجرد ذلك جسما وانما هو ثلثة خطوط متقاطعة بل لا
بد من ان يتشارك قطع الامتدادات العرضية للطولية في السطح والامتدادات
العمقية للاولين في الجسم [illegible] السطح [illegible] بالذات [illegible] امتداد يشار اليه فيه
بحسب الوضع من حيث انه ذو وضع فالحلقة المفرغة لها طرف باعتبار الامتداد
بين ولا في الامتداد الآخر فهي كالدائرة ثم المفهوم من قولهم بالذات ههنا
[illegible] الواسطة في العروض لا في الاستلزام فلا ينافي قولهم ان الجسم التعليمي يستلزم
السطح لا لذاته [illegible] لذاته بل بواسطة التناهي بخلاف استلزام الصورة
الجسمية للجسم التعليمي فانه لذاته فهذا السطح كم والنهاية من المضاف المتكرر
[illegible] فقولهم ان السطح نهاية الجسم خطأ بل هو الذي به ينتهي الجسم
فلذا ذكر في الاشارة الجسم ينتهي بسطحه ولم يقل نهاية البسيط [illegible] بان المضاف
المشهور [illegible] المقولة [illegible] من الجوهر اذ الاضافة تعرض لكل مقولة
فاذا اخذت مع تلك الاضافة كانت مضافا مشهورا يحمل على تلك المقولة فقطعا

[illegible]

فانبا بين انما هو في الاضافة الحقيقية وسائر المقولات لكن الحق ان ههنا غفلة اعني

النهاية نهاية السطح تم اضافتهما الى الجسم فان اعتبرا مع الاضافة فهما مضافان

مشهوران آه يجوز حمل احد هما على الاخر والا فلينبغي انهما مضاف مشهوريا

والحقيقتين على ما حققه بعض المحققين والما البناء في قوله الشيخ في المعنية كما البحو

البية الشرحه بذكر المقالة فلا السبق معه بالمسابقة ثم اعلم ان الشرع لسما هذه

المقادير بتكرار النهايات على ما قال انه هو ان الشيء انما يكون عند انقطاع

امتداده الاخذ في جهة ما وانتهاء الواحد من امتداداته في جهة من حيث

واحد يقتضي بقاء الباقي ولما كان الجسم ذا امتدادات ثلثة والسطح ذا امتدادين

كان انتهاء الجسم الى الامتدادان وهو السطح وانتهاء السطح على الامتداد

واحد وهو الخط فذو امتداد واحد فيتنهي بالامتداد له اصلا وهو النقطة

ونعيد انه هذا يقتضي ان يكون الامتدادان اللذان في السطح هما الباقيان في الجسم وليس

كذلك عند انتهائه في جهة يفرض امتداد ساري في جهتين اخريين اللهم الا ان يقال انه

ذكر الكلام صدر عنهم تمثيلا لتوهم المراد والزاوية المسطحة انما قيد بها لان

البحث في هذا الكتاب منها لا من الجسمية وهي مجتمع سطوح محيطة بالجسم من

غير اتحاد دنها عند نقطة او سطحين كذلك او سطح واحد وهو المستدير الى

هيئة تحدث للجسم عند نقطة من تحيط احاطة ما ذكر على اختلاف سيذكره وقوله

متحدب السطح وفيه انه لا يخلو من ان المراد منه اما الاحداب كما يدل عليه

عليه ما قال لان الجسم نقلا عن اقليدس انها اطراف الخطين آه فلا ينقسم على انه

يلزم ان تكون الحادة اكبر من القائمة والمنفرجة لان احدابها وانفراجها اكثر واما محل

الاحداب كما فسره به البعض فهو لا يخص انه نقطة فلا ينقسم بنفي الخطان فبانقسامها

بها لا ينقسم الزاوية او سطح فمعناه بين من السطح آه وليس كذلك ويمكن ان يقال

المراد هو الاخير من الاخيرين ولا يحذور اذ الزاوية المسطحة السطح بل بعضها حقيقة

فيما يلي نقطة التلاقي كما يشعر به ما قال اقليدس انها المتحدب من السطح الواقع

بين الخطين يتصلان على نقطة من ان يتحدا على ان عدم انقسام الاحداب والا

نحراف ثم لقبول الزيادة والنقصان وكذا لزوم الكبرية للحادة فيجوز ان يكون الاحد

الانحراف عن الانطباق لا عن السمت فلي عقد تلاقي الخطين فيه اشارة الى ان الزاوية

وليست هي السطح المتحدب على الاطلاق بل ما يلي نقطة التلاقي وفي قوله اي متحدب

السطح اشارة اليه قوله الغير المتحد بين فان البعض معناه هو ان يوجد فيما نقطة

معينة هي فصل مشترك بينهما او نقول يوجد بينهما نقطة لا يكون على طرفيها نقطة يمكن

ان يصير التلث قوسين من دائرة وفيه هذا وذكرا حسن الفصل متحدب السطح عند تلاقي

قوسين من دائرتين متساويتين اعني احاطة واحدة بخلاف ما اذا اتحد ما حققه

اتحد خطان مستقيمان فلا اتحاد للسطح عند فيه اصلا قوله سواء كان آه وكذا

كانا محيطين بذلك السطح كلاهما غير المستقيمين او غير محيطين كلا في المستقيمين

ومن قال انها السطح احاط به خطان يلتقيان عند نقطة من غير ان يتحدا خطا

واحترز بقوله من غير ان يتحد
محدب السطح الواقع بين
قطعتي دائرة اعني خط
واحد انه لاذ من الخطين
اعم من ان يكون على الانفراد
بالقوة ... من ...

واحد الحكم بركوبه الاحاطة التامة لا الناقصة لا الاحاطة الغير التامة وتوسط اما غيرها فعلى
هذه الصور وذكر ان غير المستقيمة الخطين اما مستديرة ومستقيمة فهو على
نوعين لان احاطة المستدير معه اما بالتحدب وهي الصورة الاولى او بالتقعير
وهي الصورة الثانية واما من مستديرين فهي على ثلثة انواع لان الاحاطة اما بالتقعير
بين وهي الصورة الثالثة او بالتحدبين وهي الصورة الرابعة او بالتخليط وهي
الصورة الخامسة واما مستقيمة الخطين فلها صورة واحدة ولا اعتداد بما
خالفها فافهمه وعادة ومنوحة فهذه ست صور للزاوية المسطحة الكائنة
على السطوح المستوية ومثل هذه البقية تتصور على السطوح المستديرة اما من خطين
مستديرين فظاهر كما في سطح الكرة واما من مستديرين او مستدير ومستقيم كما في سطح
الاسطوانة والمخروط المستديرين بل اكثر من هذه فيها كما لا يخفى قال رحمه الله في
الحواشي لعل مرادهم بالسطح هنا المستوي وبالمسطحة الكائنة قال ابن الهيثم
نقلا عن اقليدس الزاوية البسيطة هي انحراف كل واحد من خطين موضوعين في بسيط
مستو متصلين على غير استقامة وعلى هذا التعريف حصر في مواضع الصور المذكورة
ويندفع نقض تعريف القائمة بالقائمة الكائنة على بسيط الكرة واعلم ان من قال
بالاول لقبول الزاوية المساواة والمفارقة جعل المسطحة سطحا محاطا والمجسمة
جسما محاطا ومن قال بالثاني لقبولها المشابهة واللامشابهة جعلها هيئة
عارضة للسطح والجسم الموصوفين بما ذكر والهيئة من باب الكيف كما هو المشهور

المشهور فيما بين الجمهور ويرد على الاول ان الزاوية تبطل بالزيادة ولا تبطل بالحكم
كذلك وذكر في قبول الحكم ان يكون بالعرض لكون محلها كما وان الشكل قبل على ان المسطحة
تنقسم بجهة والمجسمة بوجهين لا غير ويمكن ان يقال الحكم ان يكون امتناع الا
نقسام لمانع خارجي وانه كان قبولها بالذات وعلى الثاني انه لا يقال لهذه
نصف تلك على انه يقال كيف ينقسم اذ هي الهيئة الحاصلة للسطح عند نقطة
وذكر في قبول الحكم ان يكون بالعرض لكن لا من محلها بل من امر خارج ومن التماس من
يقول انها من المضاف هند الاوبا نقلا عن اقليدس انها تماس خطين ١٥ قال
الامام هذا باطل لان التماس لا يوصف بالصغر والكبر بخلاف الزاوية وقال ابن
الهيثم زيادة الوضع وذهب جماعة الى انها امر عدمي انتهاء السطح عند نقطة
مشترك بين خطين يحيطان به هذه خمسة اقوال ذكرت في رسالة مصنفة لبيان
حقيقة الزاوية وقال الامام حقيقة الزاوية المسطحة ملتقى السطح والخطين
المتلاقيين على حد واحد وهيئة احاطة ذينك الخطين فالزاوية امر مركب من
كم وكيف على المشهور او وضع على ما ذكره الامام من الهيئة كما يشعر به قوله ولعل الاشكال
احسن اللازم بعد على الاولى من الاقوال الضعيفة فهذا التعريف لبيان انه
من المقولة الاولى وذكر لان محل الانحداب الذي هو السطح من مقولة الكم قوله وكلتاهما
الخ فكان تصريحه بموضع ظهور اشارة الى ان هذا اللفظ صار بمنزلة الاسم فيما بينهم قوله
ذا الشكل هو الهيئة قال الامام المشهور انه من الكيف وجعله ثانيا من الوضع فالكل

بان الوضع هو الهيئة الحاصلة للشيء بسبب نسبة بعض اجزائه الى البعض ورده الفاضل الخنجي
بان الوضع لا بد فيه من قيد لتحرير المقصود وهو نسبة الاجزاء الى الامور الخارجية واعترض
الامام بان الكيف لا يتوقف تصوره على تصور غيره وهذه الهيئة يتوقف تصورها
على تصور السطح والاضلاع فكيف يكون كيفا واعتبار القيد الاخير ثم بان الوضع
هو المعنى المنقسم الى قسمين عندنا وفيه انه من الكيف ما قد يتوقف تصوره على غيره وان لم
يتوقف عليه كالاستقامة والانحناء والادراك والقوة والشهوة ونحوها على ما صرحوا
به فيمكن ان يكون هذه منها ثم الشكل على المذهب الاول من الكيف وقوله من جهة
احاطة احتراز عن نحو السواد والبياض العارضين للمقدار المحاط بحد واحد
او اكثر وعن الثاني من الوضع وهو احتراز عن الاوضاع الحاصلة لهذه المقادير لانه
يكون بالجهة للمقدار ولا يتوهم اختصاصه كالا صرح بذكر بعض الشكل العارض للاجسام
ولا يتوهم اختصاصه بالاول نظرا الى المقام او بالثاني نظرا الى ما في صاحب التحرير في
بعض تحريراته ان الشكل هو هيئة احاطة الحد او الحدود بالجسم قوله من جهة احاطة
حد قال رحمه الله في الحواشي المراد بالاحاطة ههنا هي الاحاطة التامة اخراجا للهيئة التي
هي للمثلث باعتبار احاطة الخطين المتلاقيين على نقطة اذ لا يطلق عليها الشكل مطلقا
بل باعتبار احاطة الخطوط الثلاثة على ان شكل المكعب وهو جسم يحيط به ستة سطوح
ذات اربعة اضلاع متوازية متساوية قائمة الزوايا ولو مثل بنصف الكرة والدائرة
ايضا اشعر بان المراد من الخطوط هو ما فوق الواحد لكان اولى وقد مثل

جنسا او الى الامور الخارجية

متوسط بين احدهما الشكل العارض للسطوح والآخر للاجسام قوله من ان الشكل
قال بعض الافاضل من المتاخرين الشكل هو هيئة ما احاط به حد او حدود ومن
جهة الاحاطة كانت فيه ايماء الى ان المراد من هذا التعريف اعتراض عليه قوله لانتقاضه
ظاهره يشعر بعدم صدقه على المعرف اصلا كما ذكره المحشي رحمه الله في الحواشي قال البعض
من علامة ان التعريف للشكل بشهادة قوله اقليدس في بعض المواضع الدائرة شكل مسطح كذا وكذا
والاشكال المستقيمة الاضلاع اي شيء كذا وكذا فلا وجه للترديد فيه [illegible] وفي التقييد
انما عرفه دون غيره لانه الخنجي تبرع الفن والمصنف اهمله وعرفه غيره مع ظهور
الكشف عنه فكيف يكون تعريفه اولى مما ذكره اقليدس بهذا ولو سلم فانت خبير بان
مراده انه او امتنع على تقدير كون تعريف الشكل بالمعنى الاول نعم اللفظ ما حكم به شرح قال
انما قال ظاهره لانه قيل المراد به حينئذ ما احاط به حد او حدود من حيث هو محاط
ولهذا وتحمل الشكل بهذا المعنى الاول بحيث اعترض الجمهور على هذا التعريف
وتحمله على ما جعله هو بكون مقصودا قليلا ما فهمه وان كان اللفظ خلافه
ذكره وقد يطلق الشكل بمعنى المشكل كما يطلق الزاوية على مقدار نحو الزاوية
والشكل المسطح الذي صورة السطح المستوي فيه لئلا ينتقض بالمكعب وسائر الاشكال
المتساوية الاضلاع القائمة الزوايا من خطوط مستديرة كما في الكرة او مخلوطة كما
في الاسطوانة المستديرة فيجب التقييد به فيها ايضا مما اورده هو والمصنف
لكنه ترك التصريح فيه كما فعله اقليدس اكتفاء بذكره في الاول قوله وهو لا يكون الا بان

اي تعريف البعض بكونه هيئة ... اعتراض على الخنجي

بلفظ اي

رتصور

للواقع وان اشار في التوريق كما اشار اليه رحمه الله الخفاجي حيث قال اشاره الى ان ما ذكره
في تعريف المربع لا يخلو بل لا بد من اعتبار كون اضلاعه اربعة مستقيمة الخطان ان لفظه هم
لا يفهمنه استطرادا اذ لا يوجد شكل مسطح مستوي الاضلاع قائم الزوايا من اربعة مستقيمة
بريه ثم عدم الكفاية بناء على انه يصدق على كل متساوي الاضلاع قائم الزوايا ...
وان كانت اضلاعه فوق الاربعة وفي المختلف الاضلاع والزوايا يصدق على المعروف
اصلا فلا بد ان يكون اضلاعه اربعة مستقيمة فيجب اعتبار ذكره في التعريف والا ينتقض
بشكل مختلف الاضلاع الزائدة على الاربعة القائم الزوايا مثل هذا ... بشرط ان يكون
اضلاعه اربعة مستقيمة اذ لولا ذكر لا ينتقض بشكل متساوي الاضلاع الزائدة
على الاربعة غير قائم الزوايا مثل هذا ولا اضلاع الاربعة المستقيمة لا بد منه اذ بدونه
ينتقض بشكل يكون اضلاعه الغير المتساوية اكثر من الاربعة وزواياه غير قوائم ...
وبكل ... من ... اضلاع وزوايا مثل هذا ... اضلاع هنا
يجب ... بعضه ... والا يصدق على الزائده والمثلث المتساوي الساقين والمختلف
الاضلاع وعلى الاشكال الكثيرة الاضلاع هو ما ذكره ... لم يذكر اقليدس ...
بيان لمنشأ الاهمال ودفع للنقض عن كلام اقليدس ... بان هذا التقسيم
المذكور في كتاب التعاليم لاقليدس وانما سيعرفن كتاب الاصول ... الباقيتين
مختلفتين قال رحمه الخفاجي احديهما [illegible] منفرجة والاخرى حادة ولكن
لبيان ضلعا اب جد في متحرف متوازيين وزاويتا اج قائمتين فنقول

فنقول اب د منفرجة وحاده و اما ان يكونا منفرجتين فيخرج ضلع ج د الى آه
فزاوية ابد وزاوية ب ده المجاورة لزاوية بدج المنفرجة تكونهما
مساويتين لقائمتين من وقوع خط ب د على المتوازيين متساويان بالشكل
العشرين من اولى الاصول وهو التاسع عشر من اشكال الكتاب فيلزم تساوي المنفرجة
والحاده هذا خلف واما ان يكونا حادتين فيحتمل ذكر ابيان ايضا يلزم الخلف فاذن
احدهما منفرجة والاخرى حادة وذكر ما اوردناه بل نقول ايضا لا بد من ان يكون الزاويتان
متساويتان على طرفي احد الضلعين الغير المتوازيين كاج اد ب د والا فاما ان يكون
الزاويتان زاوية اد ج ادبج ادبج اد اب ادج فيلزم تساوي الزاويتين القائمتين
القائمة باشكال المذكور ايضا هذا خلف وثانيها انه لا بد من ان يكون كل متساويتين على
طرف واحد من المتوازيين ولكن لبيانه ضلعا اب جد في متحرف او متوازيين
وزاويتان منه حادتين متساويتين والباقيتان منفرجتين كذلك فنقول الحادتان
اما زاويتا ج د والمنفرجتان اب او بالعكس والا فاما ان يكون الحادتان اما زاويتا
اد والمنفرجتان ب ج او بالعكس فيخرج خط ج د الى آه فزاوية ب ده المساوية
لزاوية اب د لكونهما مبادلتين مساوية لزاوية ج فهي حادة ب ده كرا خلف
ج فيلزم توازي ضلع اج ب د بالثامن والعشرين من اولى الاصول وهو الثامن
عشر من الاشكال هذا خلف واما ان يكون الحادتان هما زاويتا اج والمنفرجتان ب ج
او بالعكس فيساوي مبادلتين فيلزم تساوي الحادة والمنفرجة هذا خلف فاذن

فلما كان ب ه ا ج د والمنفرجتان ا ب ا و بالعكس وذكر ما اردناه فيه لو بونا لنها قال
الاستاذ رحمه الله في الحواشي بهذا التقسيم على قسمين احدهما ما يتشكلنا يجيء مما يكون
مجانساه متقابلين يجيء هكذا والثاني اخص فيهما لان مجانستهما اما مستقيما بالثاني
او متقاربتان على طرفي احد الضلعين المتوازيين ولما متقاربتان على طرفي
احد الضلعين الغير المتوازيين وان لم يبطل ولنفرض بيانه ضلعي ا ب
ج د في منحرف ا د متوازيين وزاويتي ا ج حادتين مختلفتين على طرفي ضلعي
ا ج د ب منفرجتين كذلك على طرفي ضلعي ج د او بالعكس وتخرج ضلعي ج ا لا كذا
فنقول ولكن وهذا زاويتي ا ب د ج د ه لكونهما متبادلتين يلزم تساوي الحادة
والمنفرجة هذا خلف فاذن انحصر في القسمين الباقيين وذكر ما اردناه وهذه صورته
وهو الذي تساوى ضلعاه فقط ويسمى بالجنيبة بتعلق ضلعاه بكل الساقين والثاني
بكل القاعدتين فيهما بينهم وان كان من شانه ان يصح خلافه ايضا لما مر من ان كل ضلع منها آخره
لكنه لم يقع لم هو فقطع التقاطع الزاوية على قسمين احدهما ما يكون قاعدتاه اطول من كل
واحد من الساقين هكذا والثاني ما يكون قاعدتاه اقصر من كل واحد منها هكذا كما يجيء على
سبيل التداخل بين الاقسام وجه الحصر ظاهر لان اطولية الساقين معا والمساواة لهما محال
بالشكل الحادي والعشرين من اوائل الاول ومعلومة من الخامسة عشر من الاشكال و
المساواة لاحدهما توجب مساواة الكل هذا خلف قوله باعتبار الزاوية او وجه الحصر في القسمة
الاولى ظاهر واما في هذه القسمة فيظهر مما بين في الثاني والثالث اوائل الاصول الرابع

وهو العشرون من الاشكال من مساواة الزوايا الثلث من القائمتين والاشكال
الممكنة الوقوع سبعة فيه هاهنا لان الاقسام العقلية تسعة حاصلة من ضرب
المثلث الاول في الثلاثة الاخر لكن يكون وتر القائمة والمنفرجة في المثلث لطول الا
ضلاع القائم الزاوية ومتساوي الاضلاع في المنفرجة الزاوية لا فضائه الى
بطلان التساوي بهذا خلف فانحصر الممكنة الوقوع في السبعة المذكورة قوله ومن
الساقين القائم الزاوية قال الاستاذ رحمه الله في الحواشي وهي يتساوى الزاويتين القائمة يكون بين ال
ساقين وذكر خط كان لو كانت على طرفي من القاعدة يلزم اطولية احد الساقين من
الاخر كما مر هذا خلف وان شئت قلت يلزم وجود قائمتين في مثلث بالشكل الملحق
وهو الخامس من اوائل الاصول والسابع من الاشكال هذا خلف تم في هذا الاشكال
يكون القاعدة اطول الاضلاع كما مر قوله متساوي الساقين المنفرجة الزاوية قال
الاستاذ رحمه الله في الحواشي وهي يشبهها الحرقة كما مر قوله اطول الساقين منه وقع
قوله اقصر منهما في كل منهما قال الاستاذ رحمه الله في الحواشي لم يمن كل منهما دفعا لتوهم كلهما
معا ووجه الحصر في جميعه ظاهر قوله وهو الشكل والدائرة بشكل سطح كرة يحيط به خط
مستدير ما فدنا فقد ذكر قوله كعقدتين في سطح واحد فيه حماية احترازا على الحلقة الكائنة بشكل
الصفحة في سطحين متوازيين المراد من السطح هو المستوي كما اصطلح عليه
صاحب التحرير في آخر عبارته كما به لئلا يرد عليه الكائنة بشكل الصفحة في سطح
الاسطوانة المستديرة فالقول بان تقيد السطح بالمستوي لا لازم منه اعتبار

كمستقيمة الخطوط ليس بمستقيم بهذا واما المتوازية من السطوح فهي المستوية
التي لا تتلاقى وان اخرجت في الجهات كما ذكر وقد يقال لغير المستقيمة والمستوية
منهما متوازية اذا لم تختلف الابعاد بينهما اصلا كالسطوح الكرية المرسومة
على مركز واحد والدوائر المرسومة عليه او على قطبين باعيانهما فكون المحيطان به ليس
معتبرا هو الاحاطة التامة بخلاف قولهم لا يحيط خطان مستقيمان بسطح
فلا منافاة لو فرض ضرب احد المقدارين في الآخر الخط في الخط هو ان يتوهم الاول
قائما على احد طرفي الثاني ثم يتوهم حركته عليه الى ان يصير قائما على طرفه الاخر كما
كان في الاول في متوازي الاضلاع المراد من الاضلاع هو الاربعة ولا ينتقض
بكل سطح متوازي الاضلاع الزائدة على الاربعة كالمسدس والمثمن وكذا الحال
في ذكر الاصطلاح اليه قوله فيه فيه الا به منه انه لا ينتقض بالمعين والشبيه
وقال بعض المدققين من [illegible] ان الخطان المحيطان بالسطح في الاصطلاح
عبارة عن خطين محيطين باحدى زوايا السطح فان الزوايا يحتاج الى ذكر هذا القيد.
قال [illegible] جوابه نعم لكن الظاهر انه لم يقصد ذكر [illegible] لنفي
الاضلاع [illegible] الى عدم التعرض كما لا يخفى بل [illegible] ان ذكره [illegible]
[illegible] ان ضرب الخط في الخط متوازي الاضلاع مطلقا وانه لم يختص
ذكر الاضلاع اوهم [illegible] ان [illegible] الاصطلاح ثم [illegible]
في الخطين ليصح قطع النزاع في ذكر الظاهر ان كلام بعض المدققين

المدققين انما يحسن ان لو فرض الى صار ضرب احد المقدارين في الآخر سطحا يقال الخطان
المحيطان به وانت بان هذا في ذكر الاصطلاح كلم [illegible] الخطين في سطح احدهما
في الآخر كلم [illegible] السطح [illegible] والمقدسي [illegible] ضرب احد السطحين في
الآخر وعرفه بسطح متوازي الاضلاع [illegible] بين الكلامين والتعلق يمكن
بوصف [illegible] بمجرد [illegible] لا يلحق [illegible] ذلك بان يفرض بين [illegible] النقطتين
أه ومن الناس من زعم انه لا بد من برهان على كونه خط مستقيما لجواز ان يكون
للخطوط الحاصلة بهذا الطريق [illegible] بحيث لا يدرك فلا [illegible]
حينئذ وان الاولى بمجرد التخيل كما هو الظاهر انه لا يفيد اليقين حيث [illegible]
ثم نفرض نقطة [illegible] قولنا نفرض [illegible] ذكر الخط كافيا في ذكر
ولا حاجة الى الفرض الاول لتعيين سمت الخط لان هذا السمت يتعين بدون ذكر الفرض
ضرورة انه [illegible] ذكر الانطباق فقلنا اقرب [illegible] وهو [illegible] على المتصف [illegible] كون النقطة
على سمت الخط انما [illegible] عند المتعلم المبتدئ [illegible] هذه
النقطة على [illegible] النقطة [illegible] فان [illegible] هذا الكلام [illegible] لان
نهاية الخط فيكون [illegible] فيكون علة لحصول لامتناع الدور وقال
الشيخ وما يقال ان النقطة بحركتها تفعل الخط ثم الخط السطح ثم السطح الجسم
فهو للتفهيم والتصوير والتخييل الذي ان النقطة اذا فرضت متحركة فقد
فرض لها ما تتحرك فيه وهو مقدار ما خطا او سطح فكيف يكون ذلك بحركتها

بالجملة مايقال هذا امر تخييل لا تحقيقي قوله فصل بين بين النقطتين بخط
مستقيم ولا يتوهم انه شرط فيه بل القوس المنطبقة على سطح مستو اذا ثبت
احد طرفيها وحركة الاخر حصلت الدائرة ايضا فوله فيرسم منها حركته دائرة
اردنا هنا في الاعلام لا بد فيه من اقامة البرهان على امكان بقاء ثبات طرفيه
وحركة طرفه الاخر واستوهم لا تقييد التحقيق في الحقيقة انه ليس تحقيقيا بل كما مر تخييلي
ولو كان تحقيقيا الخط بجملته او لو كان فيه كونه محققا ثابتا بالفعل بموضع جوازه
او اجازته فالجاز اما بالفتح من جزء المكان واما بالضم من اجزائه والمآل
واحد قال الجوهري جزت الموضع اجوزه جوازا سلكته وسرت عنه واجزته
وخلفته وقطعته وفي كلامه ههنا من اللطافة ما لا يخفى فلذلك حمله على الا
قوله على ان الحمل على المزيد ارتكاب الزيادة على الاصل من غير حاجة قوله ليكون
لبيانه قبل هذا الاصل سيبقى مما مر في الحدود اذ لو كان في ثبته ما اصغره
فائمة لكانت الاولى حادة والاخرى منفرجة اذ لا نعني الا ما هي اصغر من
قائمة وبالمنفرجة الا ما هي اكبر منها على ما سبق هناك وقد ان صحة ما
قد سلف من خواص الحادة والمنفرجة يتوقف على ثبوت هذا الاصل فكيف
يمكن استفادته منه قوله رسم على نقطة ا ب ج ا ب د والشاهد يعني لما مر
من تغير القائمتين قوله لذا اطبقنا وذكر ممكن ههنا كما جنت في الاصاحب
التجربة فاصوله الموضوعة ان كل واحد من النقطة والخط المستقيم

المستقيم والسطح المستوي ينطبق على مثله قوله والا فلنجعل اب مثلا ذ ط ا ن ينطبق
عليه قوله د زج الكل اعظم من د زج الجزء ان يثبت فطلب و د ز ط الكل اعظم من
ه ز ط الجزء وكل ز ط اعظم من ه ز ج المساوية له ز ط اذ المساوي للاعظم اعظم
يلزم اعظمية ك زج الجزء من ه زج الكل هذا خلف المساوية له زج اذ المساوي
للاعظم من شي اعظم من ذلك الشي فجزء احد المساويين اعظم من الاخر وهكذا
يتبين ان الجزء اعظم من ه ز ط المساوية له زج الكل بان يقال د زج المساوية
لكل زج الكل اعظم من ه زج الجزء كما مر بعينه قوله د ب ا وكه ا ج وكذا
ه ج وتكرر علم من ان الخطوط الخارجة منهم كنز الدائرة الى محيطها متساوية قوله
[redacted] فتبا في حفظه زج ج الكل والجزء هذا خلف ورعا يقال فلنفرض
ان محيط الدائرة كلما كان اقرب الى المركز كان انحداية اكثر فحينئذ يلزم التام اختلاف
القوسين من الدائرة واحد هذا خلف قوله وكذا ان وقع بعضها داخلا وبعضها
خارجا هكذا وكذا ان وقع بعضها منطبقا وبعضها خارجا او داخلا ولما كان
هذا الاحتمال ظاهر الانتفاء بعيدا عن التوهم لم يتعرض له قوله فاذا انطبقت ا ب ج
على ا د ج ظهر تساوي الزوايا الاربع اه لا يذهب عليك انه ظهر مساواة اثنتين
من الاربع لا ثنتين منها واما مساواة كل من اثنتين للاخريين فظهر ايضا بملاحظة
انطباق الاخر مثله بان ينطبق نقطة ا على نقطة ج وهو ظاهر على الله ذكر

كما في اثبات المطلوب علما سنبينه فجزء احد المتساويين اعظم من الا
خر توضيحه ان زاوية ادج وهي جزء زاوية ابج ز المساوية المزاو
ية ابج ه اعظم من ادج ه لكنها مساوية لما هي اعظم اعني زاوية
ابج زوان شئت قلت فالجزء اعظم من الكل اما ان زاوية ادج ز
اعظم من زاوية ابج ه المساوية لزاوية ابج ز الكل فلان زاوية اد
ج ز اعظم من زاوية ابج ز وما هو اعظم من المساوي لشيء اعظم من
ذلك الشيء وبعبارة اخرى زاوية ابج ز الكل اعظم من زاوية ادج ز
الجزء فزاوية ابج ه الجزء المساوية لابج ز اعظم من زاوية ادج ه الكل
المساوية لزاوية ادج اذ المساوي للاعظم اعظم من المساوي للاصغر
بل نقول اذا ثبتت تلك المقدمة القائلة ان الزوايا التي يحيط بكل منها قطر
الدائرة وبعض محيطها متساوية يلزم تساوي الكل والجزء ايضا كما يلزم
اعظمية الجزء من الكل ومساواة الكل يحيث بكاد يستغنى عن البيان لان تلك
الزوايا يحيط بكل منها قطر الدائرة وبعض محيطها فقط وذلك ما اردنا
بيانه فبهذا الاصل يتبين من تحديد ارشميدس للخط المستقيم بانه
اقصر خط يصل بين النقطتين لانه لو احاط خطان مستقيمان
بسطح لنفرضها على النقطتين ضرورة فيلزم بذلك التعريف ان يكون
كل منهما اقصر مما صاحبه فانه محال وفيه ما فيه قوله اذا لم يكن بعضها

بيننا [illegible] الاول من [illegible]

واما الاشكال ٥١

يساوي وكذا فتساوي خطا الكل والجزء هذا خلف وكذا وقع
الخطوط وبعضها خارجا فاذا انطبقت على قوس ظهر تساوي
الزوايا التي يحيط بكل منها القطر وبعض المحيط وذلك ما اردناه
فاستبان منه ان الخط ينصف الدائرة واذا تمهدت هذه المقدمة فنقول
لا يحيط خطان مستقيمان بسطح والا فليحط خطا بسطح
ابج فلنخرج ويبعد دائرة فتكون زاويتا
متساويتين وكذا زاويتا فجزء احد المتساويين اعظم من
الآخر هذا خلف وذلك ما اردنا بيانه ولا يتصل على استقامة خط مستقيم
بخطين مستقيمين او اكثر بحيث يصير كل منهما مع خط مستقيم اذا لم
يكن بعضها مسامتا لبعض والا فليكن خطا المستقيم متصلا بخطي
المستقيمين على استقامتهما فنرسم على نقطة ب وبعد ابعد خط
من خطوط ب دائرة فكل من خطي قطرها
فيصير قوسا نصف الدائرة بالاستبانة المذكورة آنفا فيقع
الكل والجزء هذا خلف هذا هو الاصول الموضوعة واما العلوم المتعارفة
فقد علمت عدة منها وسنذكر عدة اخرى في مواضع نحتاج اليها ان شاء الله

تعالى واما الاشكال فهي خمسة وثلثون اكثرها من
المقالة الاولى من كتاب الاصول بافيها

توله وبشرط التنكير لابتدائه ان يكون موصوفة بلصفة
اذا كان الابتداء بلفظ العدل
فيه [illegible] المذكور لابتداء [illegible] الا العذر
لو ان اذا ابتدا من غير تفظ
المبتداءة فلا يجب الا ان يكون
صفة تخفف المحذوف حاصل العذر
في الكلام كما علم في الكلام
فيجيء على بدل من المبتدا ونكرة
لم يوصف بحيث يجد ولا

سمع
بصر
شم
ذوق
لمس

حس مشترك
خيال
متصرفة
واهمة
حافظة

حس مشترك
خيال
متصرفة
واهمة
حافظة

ومحل الحس المشترك البطن الاول من الدماغ ومحل الخيال هو آخر البطن الاول من الدماغ ومحل الوهم مقدم البطن المؤخر وقيل محله مؤخر البطن الاوسط ومحل الحافظة البطن المؤخر من الدماغ ومحل المتصرفة الدودة التي في وسط الدماغ

حس مشترك
خيال
متخيلة
واهمة
حافظة

ما ذهب اليه صاحب المواقف

حس مشترك
خيال
متخيلة
واهمة
حافظة